

8883 - حكم من أفطر في رمضان لمرض لا يرجى برؤه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انه علي ايام صيام من رمضان. و كنت وما زلت مريضة ولم استطع الصيام. و سبق ان اطعمنت عن كل ومن مسكننا وهذا لعدم استطاعة الصيام لاني اشكو من مرض في المعدة هل يكفي الاطعام ام ماذ؟ افيدوني - [00:00:00](#)

جزاكم الله خيرا. اذا كان المرض يرجى برؤه فانه لا يكفي الاطعام. و عليك اذا عافاك الله ان تصومي اما اذا قرر الاطباء ان الطبيب المختص او اكثر انها عن المرض - [00:00:20](#)

لا يرجى برؤه و انه معروف من جهة العادة ان مثل هذا يستمر والاطعام كافي والحمد لله مثل ما يطعم الشيخ الكبير والعجز الكبير اللذان لا نستطيع ان نصوم فانهما يطعمنا عن كل يوم نصف ساعة و يكفيهما فهكذا المريض الذي لا يضره حكمه حكم الشيخ الكبير - [00:00:35](#)

والعجز الكبير في انشاء الاطعام عن الصيام. هم. جزاكم الله خيرا. الاطعام بالفلوس تسأل عنها تطعم بالطعام اليوم نصف ساعة يعني ثلاثة كيلو ونصف عن كل اليوم تقريبا. نعم. مما التمر او من الحنطة او من الارز من ضعف من قوت البلد. نعم. لو اطعمنت

المساكين في مطعم كفى كفى. نعم - [00:00:57](#)
جزاكم الله خيرا جزاكم الله خيرا - [00:01:28](#)